

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٦

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٥٠,٩ فدان
بالحي الرابع بمدينة برج العرب الجديدة
والمخصصة لنادي الصيد المصري بالإسكندرية
لإقامة نادى رياضى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات
ال عمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد
القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى محضر إعادة التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠٢١/٢/٨ لقطعة الأرض الكائنة
بالحي الرابع - بمدينة برج العرب الجديدة بنشاط نادى رياضى المخصصة للسادة
نادى الصيد المصري بالإسكندرية بمساحة ٤٥٧،٤٦٠٢٢م وذلك تنفيذاً للحكم
ال الصادر بجلسة ٢٠١٩/٢/٢٦ في الدعوى رقم ٧١١٧٧ لسنة ٧٠ ق قضاء إداري
القاهرة والمتضمن أن النادى يتلزم بالانتهاء من استخراج القرار الوزاري باعتماد
التخطيط والتقسيم ورخصة البناء للأرض وتنفيذ أعمال البناء والانتهاء من تنفيذ
المشروع في مدة أقصاها (سنة واحدة وخمسة أشهر وخمسة عشر يوماً لا غير)؛

وعلى كتاب نادى الصيد المصرى بالإسكندرية الوارد برقم (٤١٠٧٩٦) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٣١ مرفق لوحة المخطط التفصيلى للمشروع ونسخه من التقويضات والتعهدات اللازمة ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة برج العرب الجديدة الوارد برقم (٤١٢٩٩٤) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٧ مرفق به (صورة محضر إعادة التسلیم ، صورة قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٧) في ٢٠٠٧/٨/٧ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض بمساحة ٥٠ ف بالحي الرابع بمدينة برج العرب الجديدة صورة من الحكم القضائى الصادر بخصوص قطعة الأرض ، صورة من كارت الوصف) ؛

وعلى كتاب نادى الصيد المصرى بالإسكندرية الوارد برقم (٤٢٣١٥٨) بتاريخ ٢٠٢١/١١/١١ ومرفق به عدد (٧) لوحات النهاية للمشروع وطلب للموافقة على تخييم المبنى رقم (٣) من خارج المشروع ؛

وعلى عقد البيع الإبداعي العبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ونادى الصيد المصرى بالإسكندرية بتخصيص قطعة الأرض بمساحة ٥٠،٢٣ فدان وذلك بالحي الرابع بمدينة برج العرب الجديدة لإقامة نادى رياضى ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة برج العرب الجديدة الوارد برقم (٤٤٩٣٩) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١ ومرفق به (٧) لوحات النهاية للمشروع بعد المراجعة والتقييم عليها ومتضمناً الموقف العقارى والمالي والتقييدى للمشروع ؛

وعلى الإفادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية للمشروع الواردة برقم (٤٥٨١٠) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٠ ؛

وعلى البرنامج الزمنى للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة برج العرب الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة السادة نادى الصيد المصرى بالإسكندرية باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٥٠,٩ فدان بما يعادل ٢١٤٠٢٦,٤٥ م٢ بالحى الرابع بمدينة برج العرب الجديدة والمخصصة لإقامة نادى رياضى ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهـه التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى منكـة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٩ والمنتهـه بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٥٠,٩ فدان بما يعادل ٢١٤٠٢٦,٤٥ م٢ (مائتان وأربعين عشر ألفاً وستة وعشرون متراً مربعاً و٤٥/٠٠ من المتر المربع) بالحى الرابع بمدينة برج العرب الجديدة والمخصصة لنادى الصيد المصرى بالإسكندرية لإقامة نادى رياضى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار وعقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٧ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم النادى بالتعهد المقدم منه بسداد العلاوات المستحقة عن تخدام المبنى رقم (٣) من الخارج وفقاً لما تسفر عنه دراسة اللجان المختصة بالهيئة ، وفي حالة عدم السداد تعتبر الموافقة الفنية على التخديـم من الخارج كان لم تكن . ومع عدم الإخلال بحكم الفقرة السابقة بأن يلتزم النادى بالتعهد المقدم منه بأن باقى مناطق الخدمات الواقعة بالمشروع لخدمة أعضاء النادى فقط ، وفي حالة التخديـم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطـة اللجان المختصـة بالهـيـة .

مادة ٣ - يلتزم النادى بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مباني) خلال المدة المحددة لانتهـاء المشروع ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبلـه الهيئة يتم اتخاذ الإجراءـات القانونـية المناسبـة في هذا الشأن .

مادة ٤ - يلتزم النادى بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط العام والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٥ - يلتزم النادى بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التى تضمنها قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاتها .

مادة ٦ - يلتزم النادى بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - يلتزم النادى بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقدة عليهما الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمنى المعتمد للمشروع ، على أن يتم الانتهاء من تنفيذ كامل المشروع فى ميعاد غایته ٢٠٢٢/٧/٢٢ وذلك طبقاً للبند الثامن من العقد .

مادة ٨ - يلتزم النادى بالحصول على كافة الموافقات التى قد تكون مطلوبة لممارسة النشاط المخصص له الأرض .

مادة ٩ - يلتزم النادى بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والковد المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٠ - يلتزم النادى باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مادة ١١ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم资料لى لناريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

ال الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤)

بمساحة ٢٦,٤٥ م٢ بما يعادل ٥٠,٩ فدان

بالحي الرابع بمدينة برج العرب الجديدة

والمخصصة لنادى الصيد المصرى بالإسكندرية

لإقامة نادى رياضى

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٦,٤٥ م٢

بما يعادل ٥٠,٩ فدان .

مكونات المشروع :

١- تبلغ إجمالي مسطحات الأدوار الأرضية للمبانى (f.p) ١٠٤٨٧ م٢ بما يعادل

٢,٥ فدان وتمثل نسبة (٤,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- تبلغ إجمالي مساحة الطرق الخارجية ٢٩٨٠٥,٥٣ م٢ بما يعادل ٧,١ فدان

وتمثل نسبة (١٣,٩٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- تبلغ إجمالي مساحة المناطق الخضراء والملعب المفتوحة وحمامات السباحة

١٥٦٩٣٩,٧٥ م٢ بما يعادل ٣٧,٣٧ فدان وتمثل نسبة (٧٣,٣٣٪) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

٤- تبلغ إجمالي مساحة الطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ١٦٧٩٤,١٧ م٢

بما يعادل ٤ فدان وتمثل نسبة (٧,٨٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحات المخصصة للمبانى :

إجمالي مسطحات الأدوار الأرضية للمبانى (f.p) ١٠٤٨٧ م٢ بما يعادل ٢,٥ فدان

وتمثل نسبة (٤,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

طبقاً للجدول التالي :

جدول مساحات المباني

| الرقم | اسم المبنى | مساحة المبنى م ^٢ (FP) | الارتفاعات |
|----------|--------------------------|----------------------------------|----------------|
| ١ | مقر اقامة الفرق الرياضية | ٢٣٢٩ | أرضي + دور أول |
| ٢ | مبني اجتماعي | ١١٥٨ | أرضي + دور أول |
| ٣ | محلات تجارية | ٩١٣ | أرضي + دور أول |
| ٤ | خدمات غرف الاعبين | ٥٣٨ | أرضي |
| ٥ | مبني اداري ملحق به مسجد | ٦٢٥ | أرضي + دور أول |
| ٦ | ميدان الرماية م٥٠ | ٣٢٢٥ | أرضي + دور أول |
| ٧ | مبني المدرجات | ٩٠٩ | أرضي + دور أول |
| ٨ | مباني ميدان الرماية ٢٠٠م | ٤٠ | أرضي |
| ٩ | مبني خدمات ميدان الرماية | ٢٥٠ | أرضي + دور أول |
| ١٠ | أنشطة رياضية | ٤٦٤ | أرضي + دور أول |
| ١١ | غرف الأمن | ٣٦ | أرضي فقط |
| الاجمالي | | | ١٠٤٨٧ |

الاشتراطات البنائية :

- ١- لا تزيد إجمالي مساحة الأدوار الأرضية (F.P) بالمشروع عن (٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢- الارتفاع دور أرضي + أول بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٣- يتم توفير مناطق الانتظار طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .
- ٤- الردود آم من جميع الجهات .
- ٥- يسمح بإقامة دور للبروم أسفل المبني يستخدم كمخازن غير تجارية وبأنشطة المصرح بها بالهيئة .
- ٦- يتم الالتزام باشتراطات الدفاع المدني والجهات المعنية .

- ٧- يتعهد النادى بتوفير حصته من المياه الخاصة بحمامات السباحة والبحيرات على مسئوليته الشركة .
- ٨- يقوم النادى باتخاذ كافة الإجراءات التى تضمن سلامه النواحي الإنسانية والملاعب .
- يعتهد نادى الصيد المصرى بسداد قيمة العلاوة المستحقة عن تقديم المبنى رقم (٣) بنشاط تجارى بمساحة ٩١٣م^٢ بارتفاع (أرضى + دور) من الطرق الخارجية .
يلتزم النادى بأخذ كافة الموافقات والتصاريح الازمة من الجهات المختصة لكافة عناصر المشروع .

بالتقويض عن النادى

السيد/ أحمد عثمان عبد الحميد أحمد دهشان

الاشتراطات العامة

- ١- إجمالي مساحة الأدوار الأرضية لكامل مباني المشروع لا تزيد عن (٥٪) من إجمالي مساحة ارض المشروع وبارتفاع لا يزيد عن (أرضي + أول) ويسمح بعمل بدروم طبقاً لأنشطة المشرح بها دور البدروم دون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم على أن تكون مداخل ومخارج البدروم طبقاً لكود واشتراطات الجهات المعنية .
- ٢- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٣- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤- غرف مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني ، وطبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٥- يتولى "نادي الصيد المصري بالإسكندرية" على نفقة الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورئيسي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني بقطعة الأرض عاليه ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦- يتولى النادى على نفقة الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٧- يتولى النادى على نفقة الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصيفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨- يلتزم النادى بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترات البناية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- يتولى النادى باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠- يتولى النادى على نفقة الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧، ٦، ٥) .
- ١١- يلتزم النادى بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البناية لقطعة الأرض .
- ١٢- يلتزم النادى بالبرنامج الزمنى والمعتمد من الهيئة .
- ١٣- يجب توفير موافق انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٤- يلتزم النادى بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف أول
(إمضاء)

طرف ثان
بالتفويض عن النادى

السيد/ أحمد عثمان عبد الحميد أحمد دهشان



